

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٢٩ لسنة ٢٠٠٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٥٤ لسنة ٢٠٠٧ ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الأعلى للأقصى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يضاف إلى نص المادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٥٤ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه فقرة جديدة نصها التالي :

«كما يستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقارات البالغ إجمالي مساحتها ١٢٥٠ متراً^{مترًا} والمبين موقعها وحدودها بالذكره والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ شوال سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ٢٠٠٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نقييف

المجلس الأعلى للأقصر

مذكرة إيضاحية

مشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بشأن استصدار قرار صفة النفع العام على العقارات باعتبار إضافة إلى نص المادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٥٤ لسنة ٢٠٠٧ م جزءاً لمشروع توسيعة وتطوير جنوب بانوراما ساحة معبد الكرنك والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات البالغ مساحتها ١٢٥٠ متراً

نتشرف بالإحاطة :

في إطار عرض مخطط التنمية الشاملة لمدينة الأقصر وما تم عرضه بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٥ م من ضرورة تنفيذ مخططات التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام للمدينة المعتمد بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ م من وزير الإسكان والتعهير وأثناء زيارة سعادتكم لمدينة الأقصر بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٨ م بالموافقة على تنفيذ مخططات التنمية الشاملة لجميع مشروعاتها والتي كان من ضمنها مشروع توسيعة وتطوير ساحة معبد الكرنك الأثر التاريخي الهام الذي سبق وأن صدر قرار سعادتكم رقم ٦٥٤ لسنة ٢٠٠٧ بتوسعة وتطوير جنوب بانوراما ساحة معبد الكرنك الذي يتناسب مع مكانة المدينة عالمياً من السياحة .

وأثناء تنفيذ القرار وجد بعض العقارات ومباني قديمة متهدلة تتعارض مع تحقيق الغرض المطلوب للمشروع وقد استلزم أن يتخذ المجلس الأعلى للأقصر الإجراءات التنفيذية لخطة التطوير (مخطط التنمية الشاملة) لعمل إضافة إلى مشروع توسيعة وتطوير بانوراما ساحة معبد الكرنك الصادر لها قرار رقم ٦٥٤ لسنة ٢٠٠٧

تم إيداع مبلغ سابق لصرف التعويضات بمديرية المساحة بالأقصر .

تم عمل تقرير استشاري لهذه العقارات المضافة للسادة خبراء التثمين الإدارية العامة للمساحة .

القطعتين (٨٦ ، ٨٧) بحوض الشريف نمرة ٥ ضمن الكتلة السكنية القديمة للمدينة وخارج المنطقة الزراعية .

مرفق طيه صورة رسم تخطيطي إجمالي لمشروع الإضافة خريطة مساحية ٥٠٠/١
معتمدة ومحترمة من مديرية المساحة بالأقصر بالبيان التالي :

وصف المحدود	رقم الحوض والقطعة	المسطح		المحروf
		ديسي ^٢	متر ^٢	
الحد البحري : مشروع توسيعة وتطوير ساحة معبد الكرنك رقم ٦٥٤ لسنة ٢٠٠٧ .	حوض الشريف نمرة ٥ القطعتين (٨٦ ، ٨٧)	١٢٥.	-	أب-ج-د
الحد القبلي : شارع .				
الحد الشرقي : مصرف معبد الكرنك وحالياً شارع العهد الجديد .				
الحد الغربي : مشروع توسيعة وتطوير ساحة معبد الكرنك .				

وإعمالاً لأحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين
المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات والأراضي للمنفعة
 العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض في بعض الاختصاصات .

يرجى التفضل باتخاذ ما ترون مناسباً نحو الموافقة على إضافة إلى نص المادة الثانية
من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٥٤ لسنة ٢٠٠٧م جزء مشروع توسيعة وتطوير جنوب
بانوراما ساحة معبد الكرنك والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات البالغ
مسطحها ١٢٥ مترًا مربعًا مادة أولى .

وتفضلاً بقبول وافر التحيية والاحترام

رئيس المجلس الأعلى للأقصر

الدكتور / سمير فرج